20411 - إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أقرؤهم لكتاب ا فإن كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنا فإن كانوا في السن سواء فأحسنهم وجها .

(هق عن أبي زيد الأنصاري)